

== ٢٢٧ ==

(٥) ولقد حارب الإسلام الاستغلال في أى صورة من صوره : وفيما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه الإحتكار أو التديس أو التلاعب بالأسعار (لا تتلقوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق) بخ - ١ (البيوع) ص ١٣٣

(٦) ونهى عن كل ما فيه أضرار بالناس سواء في ذلك إنباع أم المشتري وسواء في ذلك الضرر المباشر أم عن طريق السمرة القائمة على الغش والحداع (لا تتلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لبادى . قالوا : ما يبيع حاضر لبادى؟ قال : لا يكون له سمسارا) بخ - ١ (البيوع) ص ١٣٢ ، ١٣٣

(٧) وفيما يتعلق بالزواج تنور الضغان نتيجة خاطب يتقدم إلى مخطوبة لشخص تقدم إليها من قبله - وهذا عمل قبيح وخلق سيئ . وفوق هذا أنه لا يجوز شرعا مالم تفسخ الخطبة من قبل أن يخاطب الثانى ولا دخل له في فسخها كما أن بعض السيدات تشترط على الخاطب أن يطلق زوجته أولا - وهذا حرام . فإما أن يقبل الرجل على حاله متزوجا وإما أن يرفض (ولا يخاطب الرجل على خطبة أخيه . ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في آيتها) بخ - ١ (البيوع) ص ١٣٢ ، ١٣٣

(٨) ومن الناس من يغالى في المديح في سلعة أوفى مديح رجل - وهذا خطأ . وهل انتشر النفاق إلا من السكوت على مديح في غير موضعه من مداح كذاب أشر . ويروى أن رجلا أتى على رجل فقال له النبي : (ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله مراراً إن كان أحدكم مادحا لاحالة فليقل : أحسب كذا وكذا إن كان يرى أنه كذلك ؛ وحنفيه الله ولا يركى على الله أحد) بخ - ٢ (الشهادات) ص ٦٠٥

(٩) وهكذا يرشدنا رسول السلام أن نقف أمام مروجى الكذب بالمرصاد (إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب)
(١٠) ولقد أرشدنا إلى أقوم الطرق وأيسر سبل التكسب الحلال (إن